

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : [٢١٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبِي أَقُولُ : (وَاللَّهِ لِأَصُومَنَّ النَّهَارَ ، وَلَا أَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ((أَنْتَ الَّذِي قُلْتَ ذَلِكَ ؟)) ، فَقُلْتُ لَهُ : (قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي) ، فَقَالَ : ((إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَتَمَّ وَتَمَّ ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ)) ، قُلْتُ : (فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) ، قَالَ : ((فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ)) قُلْتُ : (أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) قَالَ : ((فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ - ﷺ - ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ)) قُلْتُ : (إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) ، قَالَ : ((لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) .

وَفِي رِوَايَةٍ : ((لَا صَوْمَ فَوْقَ صِيَامِ دَاوُدَ - شَطْرَ الدَّهْرِ - صُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا)) . [

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ أَجْمَعِينَ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَى سَبِيلِهِ وَنَهَجَهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، أَمَّا بَعْدُ :

فَقَدْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَعَنْ أَبِيهِ - قَالَ : أَخْبَرَ النَّبِيَّ - ﷺ - أَبِي أَقُولُ : (وَاللَّهِ لِأَصُومَنَّ النَّهَارَ ، وَلَا أَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ) فَقَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : ((أَنْتَ الَّذِي قُلْتَ ذَلِكَ ؟)) قُلْتُ لَهُ : (قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ) قَالَ : ((إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَتَمَّ وَتَمَّ ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا ، فَذَلِكَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ)) قُلْتُ : (يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) قَالَ : ((فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ)) قُلْتُ : (إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) قَالَ : ((فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ - ﷺ -)) قُلْتُ : (إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) قَالَ : ((لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) .

اشْتَمَلَ هَذَا الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ عَلَى بَيَانِ هَدْيِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي صِيَامِ التَّطَوُّعِ ، وَبَيَانِ أَفْضَلِ أَنْوَاعِ صِيَامِ التَّطَوُّعِ ، وَفَصَّلَ فِيهِ النَّبِيُّ - ﷺ - هَذَا التَّفْصِيلَ الْمَبْنِيَّ عَلَى سِمَاةِ الشَّرِيعَةِ وَيُسْرِهِا وَرَفَعَ الْعَنْتَ وَالْمَشَقَّةَ عَنِ الْعِبَادِ .

ونظرًا لاشتغال هذا الحديث على هذا الحكم الشرعي ناسب أن يعتني المصنف -رحمه الله- بإيراده في هذا الباب .

يقول هذا الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص : ((أُخْبِرَ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-)) جَاءَتْ هَذِهِ الرَّوَايَةُ بِالْإِجْمَالِ ، وَجَاءَتْ رَوَايَةٌ أُخْرَى فَصَّلَتْ وَبَيَّنَتْ مَنْ الَّذِي أُخْبِرَ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- .

وحاصل ذلك : أن عمرو بن العاص زوج ابنة عبد الله بن عمرو بامرأة ذات حسب ونسب ، ثم إن عبد الله كان مجتهدًا في العبادة ، مقبلًا على الخير ، كثير الزهادة ، فأعرض عن نكاح المرأة والاستمتاع بها ، فدخل أبوه ذات يوم فلم يجد عبد الله ، وسأل المرأة عن حالها مع بعليها ، فقالت له -رضي الله عنها وأرضاها- : (نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فَرْشًا ، وَلَمْ يَكْشِفْ لَنَا كَنْفًا مِنْذُ أَنْ جِئْنَاهُ) ، فلما علم أبوه بذلك انتظر حتى أتى عبد الله وعاتبه وقال : (أَيُّ بُيِّ ، أَلَمْ أُزَوِّجْكَ ؟ وَأَفْعَلْ ، وَأَفْعَلْ ؟) ، قال : (بلى ، يا أبتى) ، قال : (عَضَلْتِ الْمَرْأَةَ ، وَفَعَلْتِ وَفَعَلْتِ) ، ثم عاتبه ، وتركه لعله أن يراجع نفسه ، وأن يصلح من حاله مع أهله وزوجيه ، ولكن الله -سُبْحَانَهُ- ملأ قلب عبد الله بالآخرة ، فأصبح على حاله الذي كان عليه ، لم يعرض عمًا هو مقبل عليه ، فلما نظر أبوه إلى ذلك شكاه إلى رسول الله -ﷺ- .

وفي هذه الجملة فوائد :

أولها : حرص أصحاب النبي -ﷺ- على القيام بالرعاية والأمانة والمسؤولية تجاه الأبناء والدربة ، فهذا عمرو بن العاص يسأل عن حال ابنه مع زوجته ، الأمر الذي يدل على أن هناك مسؤولية ملقاة على الآباء تجاه أبنائهم ، أن يتفقدوا أمورهم وأحوالهم وشؤونهم ، فما وجدوا من خير حمدوا الله -ﷻ- ، وما وجدوا من شر نهوا عنه وزجروا عنه ، وأخذوا بالأسباب التي تُعِينُ على قطع دابره والابتعاد منه .

وهذه سيره الأنبياء -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ- ، فهذا نبي الله الخليل -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- لَمَّا أَتَى إِلَى بَيْتِ ابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ -كَمَا فِي الصَّحِيحِ- سَأَلَ زَوْجَتَهُ عَنْ حَالِهَا مَعَهُ ، فَعَابَتْ إِسْمَاعِيلَ وَتَكَلَّمَتْ فِيهِ ، وَهِيَ لَمْ تَعْرِفْ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- ، وَكَانَتْ امْرَأَةً سَيِّئَةً ، فَلَمَّا عَلِمَ مِنْ حَالِهَا ذَلِكَ ، قَالَ لَهَا : إِذَا أَتَى إِسْمَاعِيلُ مِنَ الصَّيْدِ اقْرَأِي عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَقُولِي لَهُ : أَنْ يَغَيِّرَ عَتَبَةَ دَارِهِ ، فَلَمَّا أَتَى إِسْمَاعِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- سَأَلَهَا عَنْ صِفَاتِ الرَّجُلِ ، فوصفتها ، فإذا هو أبوه ، فقال لها

: وماذا قال لك؟ قالت: يقرأ عليك السلام، ويقول: غيرت عتبة دارك، قال: ذلك أبي، وقد أمرني بتطبيقك، فطلقها -عليها السلام- .

ثم تزوج امرأة ثانية، فجاء الخليل -عليه السلام- في غيبته، وسأل عنه، فذكرت أنه ذهب للصيد، ويلتمس الطعام لهم، فسألها عن حاله، فحمدت حال بعليها، وأثنت على ما كان من زوجها، وكانت نعم المرأة، فلما انتهت من مقالتها، قال: إذا أتى فاقري عليه السلام وقولي له: ثبتت عتبة دارك، فلما أتى -عليه السلام- ووصفت له إبراهيم على صفته، قال لها: وماذا قال؟ قالت: يقرأ عليك السلام، ويقول: ثبتت عتبة دارك، قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أمسكك .

هذه هي الأبوّة الصادقة، والقيام بالمسؤولية والأمانة، فالأب الكامل في أبوته الذي يرجو عظيم رحمة ربه، مشفق على أولاده، مشفق على ذريته، لا تقف رسالته عند زواج الابن ودخوله إلى بيت الزوجية، بل يستمر بالسؤال والكشف عن الحال في الحدود الشرعية، فإن رأى الخير حمد الله، وأثنى عليه بما هو أهله، وإن رأى غير ذلك استعان بالله -عز وجل- على تغيير ما أمر الله بتغييره .

فهذا الصحابي الجليل -عليه السلام- وأرضاه- أتى إلى بيت ابنه، وسأل عن حاله مع زوجته، وكما أن الأب يفعل ذلك، فالمنبغي على الأم أن تفعل ذلك مع بنتها، ولا بأس مع ابنتها أيضاً، فإن الأبناء والبنات تتغير أحوالهم، وتصلح أمورهم بتوجيه الوالدين أكثر من توجيه غير الوالدين .

فلما تبين لعمرو بن العاص -عليه السلام- وأرضاه- حال ابنه أنصف وعدل، وهذه وقفة ثانية مع كل أب يخاف الله ويتقيه، ويعلم علم اليقين أنه ملاقيه أن عليه أن ينصف أولاده من الناس، وأن لا تأخذه العاطفة إلى الظلم والجور وهضم الحقوق، فإن عمراً -عليه السلام- وأرضاه- لم يسكت على خطأ ابنه، بل ذهب إلى ابنه وقال: (أي بني، ألم أزوجك، وأفعل معك وأفعل) قال:

(بلى)، قال: (عصت الزوجة وظلمتها)، ثم ذكر ما كان منه من الخطأ واجهته بالخطأ وصرح له بالزلل؛ حتى يستقيم على طاعة الله وما أمر الله به من أداء حقوق الفراش للأهل والزوجة، فلما استمر عبد الله -عليه السلام- وأرضاه- على حاله، وكان يظن أنه في رخصة من أمره، انطلق عمرو بن العاص إلى النبي -عليه السلام-، إلى رسول الأمة -صلوات الله وسلامه عليه- .

وتأمل كيف يقف الأب الصالح مع الزوجة ضد ابنه؟! وكيف أنه يسعى في معالجة خطأ ابنه، ويحرص على أن يأخذ بحجز ابنه عن النار؛ استجابة لأمر الله حينما أمر كل والد أن يسعى في

فكأنك نفسك وأهلك من نار الله وعقوبته ، فكان -ﷺ- مشفقاً على ابنه في حق أهله وزوجه فوقف أمام رسول الله -ﷺ- ، واشتكى إليه الأمر ، وذلك أن عبد الله أقسم بالله العظيم ليصومن النهار ، وليقومن الليل ما عاش أبداً ، وهذا القسم جعله محتماً عليه ، لازماً عليه أن يقوم به ، فامتنع من الرجوع من أجل هذا القسم -ﷺ- وأرضاه - .

فلما أخبر -عليه الصلاة والسلام- بهذا الأمر في بعض الروايات قال -عليه الصلاة والسلام- لعمر بن العاص : ((إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَجْمَعَنِي بِهِ فَافْعَلْ)) ، فاجتمع عبد الله مع النبي -ﷺ- وأبيه ، فقال -عليه الصلاة والسلام- : ((أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ؟)) هنا وقفة حيث يجب على كل مسلم يخاف الله ، ويعلم أن الله سأله عن إخوانه وحقوق المسلمين أن يتقي الله في الشائعات ، وأن لا يعتقد شيئاً في إخوانه المسلمين إلا وعنده حجة يلقي الله -ﷻ- بها ، هذا رسول الأمة -صلوات الله وسلامه عليه- يتثبت من الخبر ، مع أن الخبر جاءه بشهادة والد على ولده ، وليس هناك أقوى من شهادة الوالد على ولده ، قد يشهد الوالد لولده ، ويشهد الولد لوالده ، لكن أن يشهد ضده وعليه ، فذلك من أقوى ما تكون عليه الشهادة ، ولذلك كان بعض العلماء يقول بقبول شهادة الولد على والده ، والوالد على ولده ، ولا يقبل شهادة كل منهما للآخر ؛ لأن التهمة منتفية ، فإن الأب الحنون والأب الصادق لا يرضى أن يجلب الضرر على ولده .

ومع هذا كله لم يكتف -عليه الصلاة والسلام- بخبر عمرو بن العاص ، بل قال لعبد الله :

((أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ؟)) ، قال الله -تعالى- : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ ، وليس المراد هذا أن يوصف عمرو أنه فاسق حاشاه -ﷺ- وأرضاه - ، وإنما هو المنهج القرآني الرباني أن الغالب في الشائعات أن تكون من الفساق فعبر بالغالب ، ولذلك ينبغي التثبت ، وينبغي أن يحفظ المسلم لإخوانه حقوقهم ، فلا يعتقد شيئاً حتى يثبت بالدليل : ((أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ؟)) .

ثم يقول عبد الله -ﷺ- وأرضاه - : ((قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ ، بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ))

-صلوات الله وسلامه عليه- ، وقفة مع هذا الصديق ، حيث يجب على كل مسلم أن يكون صادقاً أميناً في خبره وقوله ، فالذي قاله يعترف أنه قال ، والذي فعله يعترف أنه فعل ، ولا يجوز له أن يقول خلاف الحق والحقيقة ، قال -تعالى- : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا

مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١﴾ ، فصدق عبدُ الله - ﷺ - وأرضاهُ - وصدقَ الخبرَ لرسولِ الله - ﷺ - ، قال : ((قَدْ قُلْتُهُ)) ، وهذه شجاعةٌ في الحقِّ ، أنك إذا قُلْتَ شيئًا ، وسُئِلْتَ عن ذلك الشيءِ : هل قُلْتُهُ أو لم تقله ؟ فقل : قد قُلْتُهُ ، وتكونُ صادقًا فيما تقولُ ، وإن غيَّرَ الكلامَ عليك ، فقل : قد قُلْتُ كذا وكذا ، ولم أقل كذا وكذا .

ثم إنَّه - ﷺ - مع جوابه للصدقِ تأدَّبَ مع رسولِ الله - صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ - : ((قَدْ قُلْتُهُ ، بِأبي أنتَ وأمي يا رسولَ الله)) ، كانوا يكرمونَ رسولَ الله - ﷺ - ويجلُّونَه ويوقرونَه . قال بعضُ العلماءِ : إنَّ اللهَ أكرمَ نبيَّه ، فجعلَ صحابتهُ خيرَ صحبٍ للرسولِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ - ما قال : (قَدْ قُلْتُهُ) ولكن قال : ((قَدْ قُلْتُهُ ، بِأبي أنتَ وأمي يا رسولَ الله)) أي أفديك بأبي وأمي ، فكانوا يقدِّمونَ رسولَ الله - ﷺ - بأعزِّ ما يملكونَ ، فليس في الدنيا أحدٌ أكرمَ عليهم في الخلقِ من رسولِ الله - ﷺ - .

وهذه الكلمةُ : ((بِأبي أنتَ وأمي)) تُقالُ لرسولِ الله - ﷺ - إجماعًا ؛ لأنَّ تعظيمه وتوقيره - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - في الحدودِ الشرعيةِ تعظيمٌ للدينِ ، تعظيمٌ للشرعيةِ ، وإكرامه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إكرامٌ للرسالةِ ، وإكرامٌ للنبوَّةِ التي بُعثَ بها - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - . واختلفَ العلماءُ : هل يجوزُ أن يُقالَ : ((فِدَاكَ بِأبي وأمي)) لغيرِ رسولِ الله - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ؟

والذي اختارهُ جَمْعٌ من العلماءِ والمُحَقِّقِينَ أنَّ هذه الكلمةَ فيها تفصيلٌ : فإنَّ كانَ الذي تُقالُ له ممن يُقصدُ به وجهُ الله والدَّارُ الآخرةُ ، كالعلماءِ الأتقياءِ الذين لهم حقوقٌ على الأمةِ ، فيقولُ المسلمُ : (أفديك بأبي أنتَ وأمي) ؛ توقيرًا وإجلالًا للعلمِ ، لا لذاتِ العالمِ ، ولكن يرى أنَّ العلمَ الذي حواه هذا العالمُ وما جمعه بينَ دفتي صدره من كلامِ الله وكلامِ رسوله - ﷺ - أعزُّ عنده من أبيه وأمه ، فإذا قالَ ذلكَ فهي قُرْبَةٌ .

واستدلُّوا : بأنَّ الصحابةَ - رَضُوا اللهُ عَلَيْهِمْ - قالَ بعضهم لبعضٍ هذه الكلمةَ ، وقيلتْ لعمرِ بنِ الخطابِ - رَضِيَ اللهُ وَأَرْضَاهُ - .

وأما إذا كانتَ هذه الكلمةُ تُقالُ لمطامعِ الدنيا ، أو تُقالُ لمن لا يستحقُّ ، فلا ينبغي للمسلمِ أن يُقدِّمَ على والديه أحدًا من النَّاسِ إلا بحقٍّ من حقوقِ الشريعةِ ، فالوالدانِ أمرهما عظيمٌ ، ولا يمكنُ للإنسانِ أن يتنازلَ عن حقِّ الوالدينِ ؛ لعظيمِ حقِّهما الذي قرَّنه اللهُ بحقوقِهِ

-سُبْحَانَهُ- من فوق سبع سماوات ، فأمرَ بيهما والإحسان إليهما ، فليسَ من الإحسانِ أنْ يمتهنهُمَا ، وأنْ يقفَ موقفًا فيه ذلٌّ لهما ، فيجعلَ غيرهما مُقدِّمًا في نفسهِ عليهما إلاَّ مَنْ أَمَرَ اللهُ بتقديمه وإجلاله .

قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- : ((إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ)) أقسمَ عبدُ اللهِ بنُ عمرو بنِ العاصِ هذا القَسَمَ ، فأخبرهُ -ﷺ- أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصُومَ النَّهَارَ وَيَقُومَ اللَّيْلَ ؛ لِأَنَّهُ إِنْ اسْتَطَاعَ لِفَتْرَةٍ ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ سَيَتَعَبُ وَيَنْصَبُ ، وَلِئِمَّا أَصَابَتْهُ الْأَسْقَامُ وَالْأَمْرَاضُ وَالْعَلَلُ ، فَحَالَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هَذَا الَّذِي حَلَفَ عَلَيْهِ .

فَقَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- : ((فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَتَمَّ وَتَمَّ ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ؛ فَإِنَّ الْحُسْنََاءَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، فَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ)) .

((صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَتَمَّ وَتَمَّ)) : هذه هي سُنَّةُ النَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- العَدْلُ الوَسْطُ الَّذِي لَا تَفْرِيطُ فِيهِ وَلَا شَطَطُ ، العَدْلُ الوَسْطُ الَّذِي قَامَتْ عَلَيْهِ شَرِيعَةُ اللهِ -ﷻ- ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَرَكَ الصِّيَامَ وَالطَّاعَةَ فَاتَهُ الْخَيْرُ ، وَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الطَّاعَةِ إِقْبَالًا فِيهِ مَشَقَّةٌ وَعَنْتُ عَلَى النَّفْسِ ، وَتَكَلِيفٌ لَهَا بِمَا لَا تَطِيقُ ، فَإِنَّهَا كَمَا أَخْبَرَ -ﷺ- سَتَسْأَمُ وَتَمَلُّ : ((وَإِنَّ الْمُنْبِتَّ لَا ظَهْرًا أَبْقَى ، وَلَا أَرْضًا قَطَعَ)) ، فَالَّذِي يَشْقُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْعِبَادَةِ بَيْنَ أَمْرَيْنِ :

إِمَّا أَنْ يَصِلَ إِلَى دَرَجَةٍ يَمَلُّ فِيهَا الْعِبَادَةَ -وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ- ، وَهَذَا خَطَرٌ عَلَيْهِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ -ﷺ- فِي هَذَا الصَّنْفِ : ((اِكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا))

وَإِمَّا أَنْ يَصِلَ إِلَى دَرَجَةٍ كَمَا ذَكَرْنَا يَسْقُطُ فِيهَا مَرِيضًا ، فَتَضِيعُ عَلَيْهِ الْفَرَائِضُ ، فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ بِالْفَرَائِضِ الَّتِي فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ ، فَيَكُونُ طَالِبًا لِلنَّوَافِلِ عَلَى حَسَابِ الْفَرَائِضِ وَالْعِبَادَاتِ ، فَلَا هُوَ أَدْرَكَ النَّوَافِلَ ، وَلَا هُوَ أَدْرَكَ الْوَاجِبَاتِ ، وَهَذَا الصَّنْفُ أَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ -ﷺ- بِقَوْلِهِ : ((إِنْ الْمُنْبِتَّ لَا ظَهْرًا أَبْقَى ، وَلَا أَرْضًا قَطَعَ)) ، الْمُنْبِتُّ : الَّذِي لَهُ دَابَّةٌ يَسَافِرُ عَلَيْهَا ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَلَدَتِهِ أَوْ مَكَانِهِ مَسِيرَةٌ أَيَّامٍ ، فَيَقُولُ : أَسِيرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارَ ، حَتَّى أَدْرِكَ الْمَسَافَةَ فِي أَقْرَبِ فُرْصَةٍ ، فَيَسْتَعْجِلُ الدَّابَّةَ وَلَا يَتْرُكُهَا تَرْتَاخَ ، فَإِذَا بِهِ فِي نَصْفِ الطَّرِيقِ قَدْ مَاتَتْ دَابَّتُهُ وَسَقَطَتْ ، فَلَا هُوَ قَطَعَ الْمَسَافَةَ الَّتِي يَرِيدُهَا ، وَلَا هُوَ بَقِيَتْ لَهُ دَابَّتُهُ ، وَهَذَا هُوَ حَالٌ مِنْ يَجْتَهِدُ فِي الطَّاعَاتِ وَالنَّوَافِلِ إِلَى دَرَجَةِ الْعُلُوِّ ، لَا تَبْقَى لَهُ نَفْسُهُ ، وَلَا يَصِلُ إِلَى كَمَالِ الطَّاعَةِ الَّذِي يَرْجُو .

قَالَ -ﷺ- : ((صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَفُمْ وَفَم)) فهذا فيه بعدٌ عن الرهبانية والتكليف والتنقطع والتشدد في الدين ، فالإسلام دينٌ وسطٌ ، فيه الصيام ، وفيه الإفطار ، وفيه النوم ، وفيه القيام وفيه الإحسان إلى النفوس ، وتكليفها بما تطيق ، وتحبيبها إلى الخير بما فيه البر الرفيق .
 في قوله : ((صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَفُمْ وَفَم)) فيه دليلٌ على أنه لا يجوز للمسلم أن يستمر صائمًا ولذلك قَالَ -ﷺ- : ((لا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ ، لا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ ، لا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ)) ، وهذا خبرٌ بمعنى الإنشاء يدلُّ على النهي عن صيام ومواصلة الصيام .

وفي قوله : ((فُمْ وَفَم)) فيه دليلٌ على أن السنة من أراد أن يقوم الليل أن يقوم ويناوم .
 ومن هنا ثبتت السنة عن النبي -ﷺ- بذلك حينما أتى ثلاثة من التفر إلى أزواج رسول الله -ﷺ- و-رضي الله عنهن أجمعين- ، فسألوا أزواج النبي -ﷺ- ما هو هديته وحاله ، ثم أخبروا بذلك ، فقال أحدهم : والله إني لا أنام الليل أبدًا ، وقال الآخر : إني لا أزوج النساء ، لَمَا أَخْبَرَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بمقالتهم ، قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- ، ((أَمَا إني أَنَامُ وَأَقُومُ ، وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي)) .

هذه سنته -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- أن ينام الإنسان من الليل ، وأن يصيب من الليل حظًا ثم يقوم ، والأفضل والأكمل في نومه أن ينام ثلثي الليل ، وأن يقوم ثلثه ، كما ثبت عن النبي -ﷺ- في قيام نبي الله داود ، وسيأتي تفصيل هذه المسألة في الحديث الآتي -إن شاء الله تعالى- .
 قَالَ : ((وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ)) ، هذه الثلاثة الأيام مطلقة :

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : الأفضل فيها أن تكون الثلاثة الأيام البيض ، وهي الثالث عشر ، والرابع عشر ، والخامس عشر ، على أصح قول العلماء .

وقال بعض العلماء : الثلاثة أيام يفرضها بين العشر الثلاث في الشهر ، فيصوم في العشر الأولى يومًا ، ويصوم في العشر الوسطى يومًا ، ويصوم في العشر الثالثة يومًا .
 وهو قول بعض التابعين من السلف الصالح -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- ، فيجعل لكل ثلث من الشهر يومًا قالوا : هذا أفضل وأكمل ، فتوزع على الشهر كاملاً .

فَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ : يصوم أول يوم من الشهر ؛ لأنه من أيام السرار ، وقد قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- : ((هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ الشَّهْرِ شَيْئًا ؟)) ، وسيأتي بيان هذه المسألة ، ثم يصوم في العشر الوسطى ، ثم يصوم في العشر الأخيرة .

هذه الثلاثة الأيام يرى بعض العلماء أن تكون مفرقة .

وقال بعض العلماء : الأفضل أن تكون في سرر الشهر كاملة ، الثلاثة الأيام في أول الشهر ، وهي الأيام التي يستسر فيها الهلال ، بمعنى لا يظهر ، ويكون ذلك في الخمسة الأيام الأول ، طبعاً يظهر في بعضها ، لكن يُفضل أن يكون اليوم الأول من الشهر واليوم الثاني واليوم الثالث . وحفظ هذا عن أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن وأرضاهن أجمعين - .

والسرر أيضاً من الشهر يكون في آخره ، كالיום السابع والعشرين ، واليوم الثامن والعشرين والتاسع والعشرين ، والثلاثين ، فهذه الأيام كلها من السرر ؛ لأن الهلال يستسر فيها ، وورد فيها الحديث عن رسول الله - ﷺ - ، وسيأتي تفصيلها .

وأياً ما كان ، فإن النبي - ﷺ - أطلق هذه الأيام ، وقال : ((صُم من الشهر ثلاثة أيام)) والمُرَاد أن يحصل له صيام ثلاثة أيام : من أول الشهر ، من أوسطه ، من آخره ، فالأمر في هذا مطلق ، لكن لا شك أن الأيام البيض أفضل ؛ لورود الخبر فيها عن رسول الله - ﷺ - ، وكذلك أيام السرر أفضل من غيرها ؛ لورود الخبر عن رسول الله - ﷺ - فيها .

أما بالنسبة للحكم العام : فهو أن يختار ثلاثة أيام على حسب مشاغله ، فمن الناس من يتمكن من صيامها في أيام العطل ، ولا يتمكن من صيامها في أيام العمل ، فحينئذ يصومها في أيام العطل ، وهكذا بالنسبة لظروف الغير يختار ما يستعين به على طاعة الله - ﷻ - ويكون أرفق في تحقيق مصالحه الأخرى .

قال رسول الله - ﷺ - : ((فَإِنَّ الْحُسْنََةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا)) أي أن الله - ﷻ - إذا عامل العبد كافأه على إحسانه وجزاه على الحسنه جعلها له عشرة أضعاف ، وهذا أقل ما يكون في العمل جزاءً من الله - ﷻ - ، فالله كريم ، فالحسنه بعشر أمثالها على الحد الأدنى ، وقد يضاعفها الله - ﷻ - إلى سبعمائة ضعف ، وقد يضاعفها الله أضعافاً كثيرة لا يعلمها إلا هو - ﷻ - .

يضاعف الله للعبد الثواب ؛ لأمر عديده :

((الْحُسْنََةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا)) للأصل العام ، لكن لو صُمَّت الثلاثة الأيام ، وكان صيامها فيه مشقة وعذاب عليك ، ومع ذلك صبرت وصابرت ، فأجرُك أعظم من الذي يصوم الثلاثة الأيام وتعبه أقل .

لو صُمَّتِ الثَّلَاثَةُ أَيَّامًا ، وقد عُرِضَتْ عَلَيْكَ شَهَوَاتٌ وَمَلذَاتٌ ، فَاتَّرَتْ مَرْضَاةَ فَاطِرِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ ، وَاخْتَرْتِ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَا عِنْدَ خَلْقِ اللَّهِ ، فَصُمْتَهُنَّ تَبْتَغِي الثَّوَابَ مِنَ اللَّهِ ، أَكْبَرَ اللَّهُ مِنْكَ ذَلِكَ وَأَعْظَمَهُ ، فَأَحْسَنَ الْجَزَاءَ لَكَ فِيهِ .

لو صُمَّتِ الثَّلَاثَةُ أَيَّامًا فَكَانَ صِيَامُكَ لَهَا عَلَى تَحْرِِّ السُّنَّةِ ، وَاتِّسَاءٍ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَاقْتِدَاءٍ فَإِنَّ الْأَجْرَ يَتَضَاعَفُ .

فَالْأَعْمَالُ تَضَاعَفُ إِلَى عَشْرِ كَحَدِّ أَقْلٍ ، وَلِذَلِكَ قَدْ يُعْطَى الرَّجُلُ دِينَارًا وَاحِدًا ، فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ لَهُ عَشْرَةَ أَضْعَافٍ ، وَيُعْطَى الْآخَرَ دِينَارًا ، فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ لَهُ - وَعَلَى - مِائَاتِ الْأُوفِ .

قَالَ - ﷺ - : ((سَبَقَ دِرْهَمٌ مِئَةَ دِرْهَمٍ)) ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ :

((أَعْطَى وَتَصَدَّقَ رَجُلٌ فَقِيرٌ بِدِرْهَمٍ لَا يَمْلِكُ غَيْرَهُ ، وَتَصَدَّقَ رَجُلٌ غَنِيٌّ بِمِئَةِ دِرْهَمٍ مِنْ عَرَضٍ مَالِهِ)) ، فَهَذَا الَّذِي لَا يَمْلِكُ إِلَّا دِرْهَمًا وَاحِدًا ، وَيَرَاهُ أَنَّهُ هُوَ بِالْعُ مَا يَجِدُهُ مَا عِنْدَهُ ، كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ مَالِهِ كُلِّهِ لِلَّهِ - وَعَلَى - ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ هَذَا الدِّرْهَمِ أَضْعَافًا كَثِيرَةً .

وَقَدْ تَأْتِي لِلصَّدَقَةِ أَوْ لِلصَّوْمِ ، لَوْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ ، فَجَاءَتْهُ زَوْجَتُهُ تَحْدِلُهُ عَنِ الصَّوْمِ ، أَوْ تَتَّبِطُهُ عَنِ الطَّاعَةِ ، أَوْ لَامَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ وَأَصْدِقَائِهِ ، فَالْأَجْرُ يَتَضَاعَفُ .

وَهَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَنْ أَيَّامِ الصَّبْرِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ : ((لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ)) قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَمْسُونَ مِمَّا أَوْ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : ((بَلْ خَمْسِينَ مِنْكُمْ)) ؛ لِأَنَّ الْعَمَلَ الْوَاحِدَ فِي الزَّمَانِ يَعْنِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَأَيَّامِ الْفِتَنِ يَجْعَلُ اللَّهُ ثَوَابَهُ مُضَاعَفًا إِلَى خَمْسِينَ ضِعْفًا فِيمَا لَوْ عَمِلَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - : ((لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ))

لَا يَعْنِي هَذَا أَنَّنَا أَفْضَلُ مِنَ الصَّحَابَةِ ، لَا ، فَلَوْ أَنْفَقَ الرَّجُلُ مِائَةً أُحَدِّ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ الصَّحَابِيِّ وَلَا نَصِيفَهُ ، إِنَّمَا الْمُرَادُ الْأَجْرُ الَّذِي يَرْتَبُهُ اللَّهُ عَلَى الْعَمَلِ .

يَقُولُ الْعُلَمَاءُ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ : إِنَّ الْعَامِلَ فِي زَمَانِ الْفِتَنِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ ؛ لِأَنَّ الْفِتْنَ تَحِيطُ بِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، وَإِنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيَصَلِّيَ فَالْفِتْنُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ ، وَلِزَيْمًا بِمَجْرَدِ أَنْ يَرِيدَ أَنْ يَخْرُجَ تَتَعَلَّقُ بِهِ زَوْجَتُهُ وَيَتَعَلَّقُ بِهِ أَوْلَادُهُ ، وَلِزَيْمًا يَسْتَهْزِئُ بِهِ جَارُهُ ، وَيَسْتَهْزِئُ بِهِ مَنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ - ﷺ - لَوْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَدَعَا النَّاسُ لَهُ بِالْبِرْكَةِ وَأَحْبَبُوهُ فِي

اللَّهِ - وَعَلَى - : ((إِنَّكُمْ تَجِدُونَ عَلَى الْحَقِّ أَعْوَانًا ، وَهُمْ لَا يَجِدُونَ عَلَى الْحَقِّ أَعْوَانًا)) ، فَالْأَعْمَالُ تَتَضَاعَفُ بِالْفِتَنِ وَالْمِحَنِ ، وَلِذَلِكَ كُلُّ عَبْدٍ صَالِحٍ إِذَا كَانَ عَلَى خَيْرٍ وَطَاعَةٍ وَبِرٍّ ، وَوَجَدَ الْفِتْنَ تَحِيطُ بِهِ ، وَاللَّهُ يَنْتَبِهُ وَيَعِينُهُ ، فَلِيَحْتَسِبِ الثَّوَابَ عِنْدَ اللَّهِ .

قَالَ - ﷺ - : ((فَإِنَّ الْحُسْنََةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا)) أي يضاعفها الله على هذه المضاعفة التي هي أقل .

وعليه ، فمن صام ثلاثة أيام من شهرٍ كانت كصيام شهرٍ كاملٍ ؛ لأنها تكون ثلاثين يوماً وذلك شهرٌ كاملٌ ، ففي كلِّ شهرٍ يصومُ ذلك فكأنه صام الدهر كله .

((قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) أي بي طاقةً وقوةً على أن أصوم أكثر من ثلاثة أيام في الشهر ، - ﷺ - وَأَرْضَاهُ وَجَعَلَ أَعَالِي الْفِرْدَوْسِ مَسْكَنَهُ وَمَثْوَاهُ - بَخٍ بَخٍ ، هذه والله النعمة ، وهذه هي والله الغبطة أن يُعطى العبدُ محبة الآخرة ، فيقال له : افعل ، فإذا به يلتمس الأكمل والأفضل .

كَانَ الصَّحَابَةُ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - يَحْتُونَ عَنِ الْأَفْضَلِ وَالْأَكْمَلِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَمَرْضَاتِهِ ، بَاعُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ - ﷻ - ، بَاعُوا أَنْفُسَهُمْ لِمَرْضَاةِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - .

((إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) : أي بي جلدٌ وقوةً ، والله متعني بالصحة والعافية ، فأريد أكثر من ذلك ، يريد هذا الجسد وهذا الحول والقوة أن يستنفذ في طاعة الله ومَرْضَاةِ اللَّهِ ، وكان من أشدَّ الصحابة خوفاً من الله ، وحباً لله ، وورعاً في الدنيا - ﷺ - وَأَرْضَاهُ - .

قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : ((فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ)) تدرجٌ وحكمةٌ ، ومنهجٌ نبويٌّ في تربية النفوس ودلالاتها على الخير ، ما منعه ولا كَبَتَهُ ولا حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْخَيْرِ ، فعبد الله شابٌ جلدٌ قويٌّ أنعم الله عليه بالصحة والعافية ، فإذا برسول الله - ﷺ - يلاطفه ، ويفتح أمامه باب الخير ، منهجٌ لكلِّ والدٍ ولكلِّ أبٍ ولكلِّ معلمٍ ولكلِّ مربٍّ ولكلِّ شيخٍ أن يفتح أمام طلابه وأمَامَ النَّاسِ أَبْوَابَ الْخَيْرِ ، وإذا رأى مَنْ يَرِغُبُ فِي الْخَيْرِ أَعَانَهُ وَثَبَّتَهُ وَدَلَّهُ عَلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ .

((قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) أي هَلَّا دَلَّنِي عَلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ ، قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : ((فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ)) وفي هذا دليلٌ على أَنَّ مَنْ صَامَ يَوْمًا وَأَفْطَرَ يَوْمَيْنِ ، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ مِمَّنْ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ .

((قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) ، قَالَ : ((فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَذَاكَ صِيَامٌ)) .

في روايةٍ : ((نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ)) . وفي روايةٍ : ((أَخِي دَاوُدَ - ﷺ -)) .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ((صُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا)) .

وفي روايةٍ : ((فَذَاكَ شَطْرُ الدَّهْرِ)) أي نصف الدهر ، أي كأنك صُمتَ نصفَ الدهرِ .

وهنا إشكالٌ : لِمَاذَا قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ الْأَيَّامِ : ((فَذَلِكَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ)) ، وَقَالَ هُنَا فِي صَوْمِ يَوْمِ
وَإِفْطَارِ يَوْمٍ : ((أَنَّهُ شَطْرُ الدَّهْرِ)) ؟

هذه أمورٌ نسبيةٌ ، ومن هنا يقول العلماءُ : إِنَّ مَنْ ضَوَّعَ لَهُ الثَّوَابُ بِالنِّسْبَةِ لَيْسَ كَمَنْ يَكُونُ
حَقِيقَةً .

وَتَوْضُحُ ذَلِكَ : إِذَا جَلَسْتَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي مَصَلَاكَ تَذَكَّرَ اللَّهُ وَتَنِي
عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ حَتَّى تَطْلُعَ عَلَيْكَ الشَّمْسُ ، لَمْ تَتَحَرَّكَ مِنْ مَكَانِكَ ؛ لِقَوْلِهِ - ﷺ - : ((
مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ)) ، هَذَا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ ، ((ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهُ حَتَّى تَطْلُعَ عَلَيْهِ
الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ)) ، هَذَا الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ
عَلَى الْأَصْلِ ، فَاللَّهُ جَعَلَ مِثْلًا لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، لَوْ فَرَضْنَا مِئَةَ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، هَذَا أَصْلُ الثَّوَابِ
يَكْتَبُ لِلْعَامِلِ ، لَكِنْ لَوْ حَجَّ حَقِيقَةً وَاعْتَمَرَ حَقِيقَةً كُتِبَتْ لَكَ الْمِئَةُ أَلْفٍ ، وَكُتِبَ تَعْبُكَ
وَنَصْبُكَ فِي الطَّرِيقِ ، فَمَنْ حَجَّ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ مُضَاعَفٌ لَهُ بِالْمَزِيدِ ، وَمَنْ حَجَّ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ
دُونَ الَّذِي قَبْلَهُ : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا ﴾ ، فَاللَّهُ لَا يَضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ، فَيَجْعَلُ
اللَّهُ - ﷻ - شَطْرَ الدَّهْرِ أَي فِي الصِّيَامِ الْحَقِيقِيِّ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ صِيَامٌ عَلَى الْوَجْهِ التَّامِّ أَنْ
يَصُومَ الدَّهْرَ حَقِيقَةً ، لَكِنْ أَنْ يَصُومَهُ حُكْمًا بِالْمُضَاعَفَةِ هَذَا شَيْءٌ ، ثُمَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ شَطْرُ
الدَّهْرِ حَقِيقَةً ، هَذَا شَيْءٌ آخَرَ .

وعلى هذا ، فلا إشكالٌ في قوله : ((فَذَلِكَ شَطْرُ الدَّهْرِ)) .

قَالَ - ﷻ - وَأَرْضَاهُ - : ((إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) - ﷻ - وَأَرْضَاهُ - طَمَعٌ فِي الْخَيْرِ ، وَتَلَهُّفٌ
فِي الْخَيْرِ ، يَرِيدُ أَنْ يَصِلَ لِلَّذِي قَالَهُ ، يَرِيدُ أَنْ يَصُومَ فَلَا يَفْطُرُ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا صَامَ يَوْمًا وَأَفْطَرَ يَوْمًا ،
بَعْدَهَا أَنْ يَصُومَ يَوْمَيْنِ ، وَيَفْطُرُ يَوْمًا ، لَكِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ : ((لَا
أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ مِنْ صِيَامِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ .

فِي قَوْلِهِ : ((فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا)) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَصُومَ الْمُسْلِمُ يَوْمًا وَيَفْطُرَ
يَوْمًا وَلَوْ وَافَقَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَطْلَقَ .

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : الْمَطْلُوقُ هُنَا مُقَيَّدٌ بِنَهْيِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَنْ تَخْصِيصِ الْجُمُعَةِ .
وَأَجِيبَ : بِأَنَّ هَذَا لَهُ صَوْمٌ يَصُومُهُ وَيَعْتَادُهُ ، وَلَمْ يُرِدِ الْجُمُعَةَ عَيْنًا ، وَإِنَّمَا حُظِرَ مِنْ صِيَامِ الْجُمُعَةِ
لِمَنْ قَصَدَهَا تَعْظِيمًا لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَنُهِيَ عَنْ تَخْصِيصِهَا بِصِيَامٍ وَقِيَامٍ ، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ عَنِ الْحَدِيثِ
وَعَنِ الْعُلَمَاءِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، كَمَا اسْتَظْهَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - .

قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- : ((لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)) أَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- بَوْصِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَصَامَ وَأَفْطَرَ ، ثُمَّ شَاءَ اللَّهُ أَنَّهُ لَمَّا كَبُرَ سِنُهُ ، وَرَقَّ عَظْمُهُ ، كَانَ يَقُولُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- : (يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ بَوْصِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-) ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ دَائِمًا أَنْ يَرْضَى بَوْصِيَةَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ ، وَأَتَقَى وَأَوْرَعُ وَأَرْعَى لِحُرْمَاتِ اللَّهِ -سُبْحَانَهُ- مِنْهُ ، وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي عَلَى الشَّبَابِ أَنْ تَأْخُذَهُ طَفَرَةُ الشَّبَابِ ، فَإِنَّ الشَّبَابَ يَحْتَاجُ إِلَى حِكْمَةٍ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالشَّبَابِ الْخَيْرَ رَزَقَهُ الرُّجُوعَ إِلَى مَنْ هُوَ أَكْبَرُ وَأَسْنُّ ، فَإِنْ مَنْ رَجَعَ إِلَى كِبَارِ السِّنِّ وَاسْتَفَادَ مِنْ عِلْمِهِمْ وَخَبَرَتِهِمْ وَحِكْمَتِهِمْ .

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : مَنْ رَجَعَ إِلَى مَنْ هُوَ أَكْبَرُ رَزَقَهُ اللَّهُ عَقْلًا مَعَ عَقْلِهِ .
وَكَانَ بَعْضُ مَشَائِخِنَا إِذَا سَمِعَ هَذَا الْقَوْلَ يَقُولُ : بَلْ رَزَقَهُ عُقُولًا مَعَ عَقْلِهِ ؛ لِأَنَّ كَبِيرَ السِّنِّ يَجْمَعُ مِنَ الْحِكْمَةِ وَالتَّجَارِبِ وَالخَبْرَةِ مَا لَمْ يَكُنْ لغيرِهِ .

فَهَذَا رَسُولُ الْأُمَّةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- لَمْ يَنْظُرْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صِحَّتِهِ ، وَإِنَّمَا نَظَرَ إِلَيْهِ إِلَى مَا وَرَاءَ ذَلِكَ [.....] -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَلَى صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ إِلَى آخِرِ عَمْرِهِ ، مَا فَتَرَ عَنْ هَذَا الْخَيْرِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَأَرْضَاهُ- ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ- كَانُوا لَا يَتْرُكُونَ الطَّاعَةَ ، وَلَا يَسْأَمُونَ مِنَ الْبِرِّ .
نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ، أَنْ يَرْزُقَنَا حُبَّهُمْ ، وَأَنْ يَحْشِرَنَا فِي زَمْرَتِهِمْ ، وَاللَّهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ .